

٣ - وترجو من لجنة حقوق الانسان أن تولي ، لدى نظرها في مسألة التقدم العلمي والتكنولوجي وحقوق الانسان ، اهتماما خاصا لتنفيذ أحكام الاعلان ؟

٤ - وتقر أن تنظر ، في دورتها الثانية والثلاثين ، في مسألة تنفيذ أحكام الاعلان ، في اطار البند المعنون " حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية " .

الجلسة العامة ١٠٢
١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٢٩ / ٣١ - السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها (٢٠٣٧ - ٢٠) المؤرخ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ ، و (٢٤٤٢ - ٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨ ، و (٢٤٩٢ - ٢٤) المؤرخ في ٢٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٩ ، و (٢٦٣٣ - ٢٥) المؤرخ في ١١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٠ ، و (٢٧٧٠ - ٢٦) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧١ ، و (٣٠٢٢ - ٢٢) المؤرخين في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و (٣١٤١ - ٢٢) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

وان تلاحظ مع الرتياح انه في غضون السنوات الاحدي عشرة التي انقضت من اصدار اعلان اشراب الشباب مثل السلم والااحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، قد تم احراز تقدم كبير في تنفيذ مبادئ ذلك الاعلان ،

وان تؤكد من جديد المبادئ الواردة في اعلان اشراب الشباب مثل السلم والااحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، وأهمية تنفيذها على نطاق عالي ،

وان تشدد على أن الجهد المبذولة لاشراب الشباب تلك المثل ينبغي أن تكون مرتبطة ارتباطا وثيقا ببرامج ترمي الى مشاركة الشباب مشاركة فعالة في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩٦٣ - ٥٨) المؤرخ في ٦ ايار / مايو ١٩٧٥ الذي أقر فيه المجلس التوصيات الرامية الى اقامة ترتيبات تعاونية بين مراكز الأبحاث والمعلومات المتصلة بالشباب (٥٨) ،

١ - تطلب الى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية ، ايلاء اهتماماً أكبر لتنفيذ أحكام اعلان اشراب الشباب مثل السلم والااحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، خاصة عند وضع سياساتها العامة وبرامجها المتصلة بالشباب ؛

٢ - وتوجه نداء رسمياً إلى جميع الدول ، وكذلك إلى المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لاتخاذ الاجراءات المناسبة الكفيلة بتشجيع الشباب على احترام جميع الشعوب ، بغض النظر عن الجنسية أو العنصر أو الجنس أو الديانة ؛ واحترام القيم الإنسانية ، والا خلاص لمثل السلم والحرية والتقدم ولقضية حقوق الإنسان ؛

٣ - وتحث الأمين العام على مواصلة بذل جهوده لتشجيع الوعي الدولي بحالة الشباب واحتياجاتهم ومواصلة اتخاذ الاجراءات العملية ، عن طريق أنشطة الأمم المتحدة في ميدان شؤون الشباب ، وبالتعاون ، حسب الاقتضاء ، مع الوكالات المتخصصة المعنية ، لضمان مشاركة الشباب مشاركة كاملة في حياة المجتمع ؛

٤ - وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، عن طريق لجنة الانماء الاجتماعي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التدابير التي اتخذت لتنفيذ الإعلان ، مشفوعاً بتوصيات عن كيفية تعزيز تلك العملية ؛

٥ - وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بواسطة لجنة الانماء الاجتماعي ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً مرحلياً عن وضع ترتيبات تعاونية بين مراكز الأبحاث والمعلومات المتصلة بالشباب ؛

٦ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين البندين المعنون "السياسات والبرامج المتصلة بالشباب" .

الجلسة العامة ١٠٢
٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٦

١٣٠ / ٣١ - دور الشباب

ان الجمعية العامة ،

ان تعرف بأهمية الكبيرة لدور الشباب ، وضرورة اشتراكه في تشكيل مستقبل الإنسانية ، واقتناعاً منها بالضرورة الحتمية لتسخير طاقات الشباب وحبّاته وقدراته الخلاقة في مهمة بناء الأمة ، والارتقاء بالشعوب اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً ، والمحافظة على السلم العالمي ، وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين ،

واذ تلاحظ أن اشتراك الشباب الدينامي النشط يمكن أن يكون عاملاً قوياً جداً في التأثير ، بطريقة ايجابية ، على استجابة القطاعات الأخرى من المجتمع للتعجيل بعملية الاصلاح والانماء ، وادراماً منها لعظم التضحية التي قد منها الشباب ولما ابتهل به من معاناة في الحرب ،
بمختلف أنواعها ،